

قرار

رقم (٤٠٢) لسنة ٢٠١٢

بتاريخ ٢٠١٢ / ٦ / ٢٠

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على قانون الشركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسئولية المحدودة بالقانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية،

قانون قطاع الأعمال رقم ٢٠٣ لسنة ١٩٩١ ولائحته التنفيذية،

وعلى قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية،

وعلى قرار الهيئة رقم (١٦) الصادر بتاريخ ١٩٩٧/٢/١٩ بتأسيس اتحاد العاملين المساهمين بالشركة المصرية لإعادة التأمين،

وعلى الطلب المقدم من من الاتحاد لشطب اتحاد العاملين المساهمين بالشركة المصرية لإعادة التأمين بناء على قرار الجمعية العامة غير العادية لاتحاد والمنعقدة بتاريخ ٢٠١١/٩/١٥ بحل وتصفية الاتحاد وشطبها من سجلات الهيئة وتعيين كل من الأستاذ/ حسن إسماعيل حسن، والأستاذ/ أشرف عبد الفضيل مصفيين قانونيين لإتمام إعمال التصفية، وعلى المذكورة المعدة من الإدارة العامة لاتحاد العاملين المساهمين والمؤرخة في ٢٠١٢/٥/١٥ في هذا الشأن.

قر

مادة (١) الموافقة على شطب اتحاد العاملين المساهمين بالشركة المصرية لإعادة التأمين وفقا لأحكام قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية.


مادة (٢) الموافقة على تعيين كل من الأستاذ/ حسن إسماعيل حسن، والأستاذ/ أشرف عبد الفضيل مصفيين قانونيين لإتمام إعمال التصفية إعمالا لما تقضى به المادة (٢٠٠) من اللائحة التنفيذية للقانون ١٩٩٢ ووفقا لقرار الجمعية العامة غير العادية لاتحاد والمنعقدة في ٢٠١١/٩/١٥.

مادة (٣) الالتزام بتجنيد قيمة المبالغ النقديّة الواجبة لمقابلة المبالغ المطلوب بها الاتحاد قضائيا لما قد يصدر من أحكام قضائية بشأن المنازعات القضائية المثارة من الأعضاء المتخارجين أو غيرهم من من تثبت لهم حقوق قبل الاتحاد أن وجدت أخذنا بمبدأ الحيطة والحضر.

مادة (٤) ينشر هذا القرار في جريدة الوقائع المصرية.

رئيس الهيئة

دكتور أشرف الشرقاوي



٢٠١٢